



Distr.
GENERAL

A/39/778
10 December 1984
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون
البند ١٣٠ من جدول الأعمال

تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والثلاثين

تقرير اللجنة السادسة

المقرر : السيد محمد غونيه (تركيا)

أولا - مقدمة

- ١ - في الجلسة العامة ٣ المعقودة في ٢١ ايلول /سبتمبر ١٩٨٤، قررت الجمعية العامة، بناءً على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والثلاثين البند المعنون "تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والثلاثين" وأن تحيله إلى اللجنة السادسة.
- ٢ - ونظرت اللجنة السادسة في البند في جلساتها ٣٣ إلى ٤٧ و ٦٥ المعقودة في الفترة من ١ إلى ١٥ تشرين الثاني /نوفمبر وفي ٧ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٤. وتعرضت المحاضر الموجزة لهذه الجلسات (انظر A/C.6/38/SR.33-47 و ٦٥) الآراء التي أعرب عنها الممثلون الذين شاركوا في المناقشات بشأن البند.
- ٣ - وفي الجلسة ٣٣ المعقودة في ١ تشرين الثاني /نوفمبر عرض السيد اليكساندر ريانكوف، رئيس لجنة القانون الدولي في دورتها السادسة والثلاثين، تقرير اللجنة عن أعمال تلك الدورة (١).

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والثلاثون، الملحق

رقم ١٠. (A/39/10)

٤ - وكان معروضا على اللجنة ايضا الوثائق التالية :

(أ) تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية ، الذي اعد بناءً على المقرر الذي اتخذته لجنة القانون الدولي في دورتها التاسعة والعشرين ، والذي يتضمن نص مشاريع القرارات التي اعتمدتها لجنة القانون الدولي بصورة مؤقتة حتى الآن بشأن مواضيع يجرى النظر فيها حاليا (A/38/412) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ١٢ حزيران /يونيه ١٩٨٤ ، موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة (A/39/306) .

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.6/39/L.26

٥ - في الجلسة ٦٥ المعقودة في ٧ كانون الأول /ديسمبر ، عرض ممثل العراق مشروع قرار معنون " تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة والثلاثين " (A/C.6/39/L.26) مقدم من الأرجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، اكوادور ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، انغولا ، افندا ، ايطاليا ، باكستان ، البرازيل ، بلجيكا ، بلغاريا ، بنما ، بنن ، بيرو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، توغو ، تونس ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، رومانيا ، زائير ، السودان ، سورينام ، شيلي ، الصين ، العراق ، عمان ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، قبرص ، قطر ، كندا ، كولومبيا ، كينيا ، لبنان ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، النيجر ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، الهند ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان . وانضمت اليها فيما بعد الامارات العربية المتحدة ، باراغواي ، البحرين ، بربادوس ، الرأس الأخضر ، زامبيا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكسا ، سوازيلند ، سيراليون ، الصومال ، الكويت ، المملكة العربية السعودية ، هندوراس .

٦ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.6/39/L.26 بتوافق الآراء (انظر الفقرة ٧) .

ثالثا - توصية اللجنة السادسة

٧ - توصي اللجنة السادسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها
السادسة والثلاثين

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الخامسة
والثلاثين (٢) ،

واذ تؤكد ضرورة التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه لجعله وسيلة
أنجع لتحقيق المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي إعلان مبادئ
القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم
المتحدة (٣) ، ولاضفاء مزيد من الأهمية على دوره في العلاقات بين الدول ،

واذ تسلم بأهمية احالة المسائل القانونية ومسائل الصياغة الى اللجنة
السادسة ، بما في ذلك المواضيع التي قد تقدم الى لجنة القانون الدولي ، وبأهمية
تمكين اللجنة السادسة ولجنة القانون الدولي من مواصلة زيادة اسهامها في التطوير
التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ،

واذ تشير الى الحاجة الى أن تبقي قيد الاستعراض مواضيع القانون الدولي
التي قد تكون ، بالنظر الى ما يبديه المجتمع الدولي المعاصر من اهتمام جديد أو
متجدد بها ، ملائمة للتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ، ومن ثم يمكن أن تدرج
في برنامج العمل المقبل للجنة القانون الدولي ،

١ - تحيط علما بتقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها السادسة
والثلاثين ؛

٢ - تعرب عن تقديرها للجنة القانون الدولي لما أنجزته من أعمال في
تلك الدورة ؛

(٢) المرجع نفسه .

(٣) القرار ٢٦٢٥ (د - ٢٥) ، المرفق .

٣ - توصي لجنة القانون الدولي بأن تواصل أعمالها بشأن جميع المواضيع المدرجة في برنامجها الحالي ، آخذة في الاعتبار تعليقات الحكومات سواء المقدمة خطيا أو المعرب عنها شفويا في مناقشات الجمعية العامة ؛

٤ - تعرب عن ارتياحها لما خلصت اليه لجنة القانون الدولي من نتائج ولما أبدته من عزم بشأن اجراءاتها ووسائل عملها المبينة في الفقرات من ٣٨٥ الى ٣٩٧ من تقريرها (٤) ؛

٥ - تؤكد من جديد مقرراتها السابقة المتعلقة بالدور المتزايد لشعبية التدوين بادارة الشؤون القانونية بالأمانة العامة ، وتلك المتعلقة بوثائق لجنة القانون الدولي ؛

٦ - تناشد الحكومات ، وحسب الاقتضاء ، المنظمات الدولية أن تستجيب بأكمل وأسرع صورة ممكنة لطلبات لجنة القانون الدولي بتقديم تعليقات وملاحظات وردود على الاستبيانات ، ومتزويدها بمواد عن المواضيع المدرجة في برنامج عملها ؛

٧ - تؤكد من جديد رغبتها في أن تواصل لجنة القانون الدولي تعزيز تعاونها مع الهيئات القانونية الحكومية الدولية التي يعتبر عملها ذا أهمية للتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ؛

٨ - تعرب عن رغبتها في أن يستمر عقد حلقات دراسية أثناء انعقاد دورات لجنة القانون الدولي ، وفي أن تتاح لعدد متزايد من المشاركين من البلدان النامية فرصة حضور تلك الحلقات ؛

٩ - ترجو من الأمين العام أن يوافي لجنة القانون الدولي ، للعلم ، بمحاضر المناقشة التي دارت حول تقرير اللجنة في الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة ، وأن يعد ويوزع موجزا لمواضيع المناقشة .

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق

رقم ١٠ (A/39/10) .